قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 736 لعام 2011

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/107/تاريخ 23/8/2011,

-وعلى قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم/675/ تاريخ 16/10/2008.

-وعلى كتاب مديرية الأملاك رقم/9986/ تاريخ 2/11/2011.

-وعلى حاشية عضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب المحامي عبد المجيد كواكبي المؤرخة في 21/12/2011 والمسطرة على توصية المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب الصادرة بتاريخ 29/11/2011.

ـ وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /37/تاريخ21/12/2011م.

- يقرر ما يلي :

مادة1- الموافقة على الأسس المتبعة في التقدير للعقارات السكنية والتجارية وإرفاق مستند التكليف حسب الأسس التالية:

- القيمة التقديرية للمتر× نسبة 5% للسكن × المساحة للعقار.

- القيمة التقديرية للمتر× نسبة 7% للمحلات التجارية × المساحة للعقار.

وذلك حسب المادة الأولى من قانون الإيجار رقم/6/ لعام 2001 فقرة (ج).

مادة2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.